وسلم بتحريجه في كتابه الموضوع للصحة او بثبوته عنه وهو السابع
واستعماله فيه بلا اضافة قليل مع انه لو لوحظ الترجيح بين شروط
من عدا الشيخين كما فعل فيهما لزادت الاقسام ولكن ما ذكرناه كاف
لما في ذلك من التطويل وعدم تصحيح ابن الصلاح بالاكتفاء لا يخالفه
لانه قد يلزم منه الخوض في التصحيح وعدمه اي ابن الصلاح التصحيح
وكذا التعيين ليس يمكن بل جنح لمنع الحكم بكل منهما في الاعصار المتاخرة
الشاملة لمن في عصرنا واقتصر فيهما على ما نص عليه الائمة في تصانيفهم
المعتمدة التي يومن فيها الشهرتها من التغيير والتحريف محتجا باذ ما
من اسناد الا وفي رواته من اعتمد على ما في كتابه عريا عن الضبط
والاتقان وظاهر كلامه كما قال شيخنا على ما سياتي في اول التنبيهات
التي باظهر المطلوب القول بذلك في التضعيف ايضا ولكن لم يوافق
ابن الصلاح على ذلك كله حكما ودليلا اما الحكم فقد صحح جماعة من
المعاصرين له كابي الحسن ابن قطان مصنف الوهم والايهام والضياء
المقدسي صاحب المختارة وممن توفي بعده كالزكي المنذري والتيمي على
طبقة بعد طبقة الى شيخنا ومن شا الله بعده وقال
الشيخ ابو زكريا يحيى النووي رحمة الله تعالى الاظهر عندي جوازه
وهو ممكن لمن تمكن وقويت معرفته ليتم طرقه واما الدليل فالخلل
الواقع في الاسانيد المتاخرة انما هو في بعض الرواة لعدم الضبط
والمعرفة بهذا العلم وهو منجبر في الضبط بالاعتماد على المتقنين
عنهم كما انهم اكتفوا بعدل بعض الحفاظ فيما عنعنه المدلس لهذا تجد
سمعه هذا المدلس من شيخه وحكموا لذلك بالاتصال وفي عدم
المعرفة بضبطهم كتبهم من وقت السماع الى التادية وورا هذا ان
الكتاب المشهور الغني بشهرته من اعتبار الاسناد منا الى

مصنفه

مصنفه كالكتاب النسائي مثلا مما لا يحتاج في صحة نسبته الى النسائي
الى اعتبار حال الاسناد منا اليه كما اقتضاه كلام اذا روى مصنفه
فيه حديثا ولم يعلله وجمع اسناده شروط الصحة ولم يطلع
المحدث فيه حديثا على علة فما المانع من الحكم بصحته ولو لم ينص
عليها احد من المتقدمين لا سيما واكثر ما يوجد من هذا القبيل
ما رواته رواة الصحيح وفيهم الضابطون المتقنون الحفاظ بكثرة
هذا الا يناسخ فيه من لم ذوق في هذا الفن افاده شيخنا ومن قبله
ابن الناظم في ديباجة شرحه لابي داود ولعل ابن الصلاح اختار
حسم المادة ليلا يتطرق اليه بعض المتشبهين ممن يزاحم في
الوقوف على الكتب التي لا تهتدي للتشقق منها والوظائف التي
لا تبرا ذمته بما شرطها وللحديث رجال يعرفون به وللدواوين كذلك
وحسابه ولذلك قال بعض ائمة الحديث في هذا المحل الذي
يطلق عليه اسم المحدث في عرف المحدثين ان يكون كتب
وقرأ وسمع ووعى ورحل الى المدائن والقرى وحصل اصولا
وعلق فروعا من كتب المسانيد والعلل والتراجم التي تقرب
من الف تصنيف فاذا كان كذلك فلا ينكر له ذلك واما اذا كان
على راسه طيلسان وفي رجليه نعلان وصحبه ايزار من
امراء الزمان او من تحلى بلؤلؤ او مرجان او بثياب ذات الوان
فحصل تدريس حديث بالافك والبهتان وجعل نفسه بلعبة
للصبيان لانهم ما يقرأ عليه من جزء ولا ديوان فهذا لا يطلق
عليه اسم محدث بل ولا انسان وانه مع الجهالة اكل حرام فان
فاه استحله خرج من ديوان الاسلام انتهى وانظر انهما
نقتة قصد وروية بعد ورود بهما يتسلى التعايم في هذا الزمان

Copyright © King Saud University